



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/1998/L.19
14 November 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف
الدورة الرابعة
بوينس آيريس، ١٢-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨
البند (٥) من جدول الأعمال

المسائل المتصلة ببروتوكول كيوتو

المسائل المتصلة بالفقرة ٦ من المقرر ١م أ-٣: الأعمال التحضيرية للدورة
الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول

المقرر ١م أ-٤

المسائل المتصلة بالفقرة ٦ من المقرر ١م أ-٣: الأعمال التحضيرية للدورة الأولى
لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرر ١م أ-٣ بشأن اعتماد بروتوكول كيوتو، ولا سيما الفقرة ٦ من ذلك المقرر بشأن توزيع الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى ولاية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وولاية الهيئة الفرعية للتنفيذ، كما ترددان في المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وكما تمت بلوغتهما في مقرر ٦م أ-٣، وإذ يشير إلى الفقرة ١٥ من بروتوكول كيوتو،

وقد نظر في الاقتراح المقدم من رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ورئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن توزيع الأعمال التحضيرية عليهما المتعلقة بالدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو^(١).

وإذا يسلم بالحاجة إلى تحقيق أقصى قدر من الكفاءة في أعمال الهيئتين الفرعيتين وتجنب الازدواج والتدخل.

وإذ يضع في الحساب(٢) المقررات المتخذة في دورته الرابعة فيما يتصل بالقضايا المتناولة في المرفتين الأول والثاني لهذا المقرر

-١

(أ) أن توزع الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو على كلتا الهيئةتين الفرعيتين على النحو المبين في المرفق الأول لهذا المقرر؛

(ب) أن يجري الاضطلاع بهذه الأعمال التحضيرية وفقاً لبرنامج العمل الأولي المبين في المرفق الثاني لهذا المقرر؛

(ج) أن يدعو الهيئتين الفرعويتين إلى تقديم تقرير عن هذه المسائل إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.

المرفق الأول

توزيع الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى

التوزيع	المهمة
المهام المنوطة بمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى	
انظر المقرر --/م أ-٤ (FCCC/CP/1998/L.-.) (في إطار البند ٤(ه) من جدول الأعمال)	الإجراءات المتعلقة بالمادة ١٤-٣ (١)
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية والموضوعة في إطار المادة ١-٥ والمنهجيات المتعلقة بتطبيق التعديلات في إطار المادة ٢-٥
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ	المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات في إطار المادة ٧، فيما يتعلق بقوائم الجرد السنوية وكذلك بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول
الهيئة الفرعية للتنفيذ، بالتعاون مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	المبادئ التوجيهية الخاصة بعملية استعراض التنفيذ التي تجريها، في إطار المادة ٨، أفرقة الاستعراض المكونة من خبراء
انظر المقرر --/م أ-٤(٢) (FCCC/CP/1998/L.-.) (في إطار البند ٥(أ) من جدول الأعمال)	الطرائق والإجراءات المتعلقة بآلية التنمية النظيفة في إطار المادة ١٢
الفريق العامل المشترك المعنى بالامتثال، في إطار الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	الإجراءات والآليات المتعلقة بحالات عدم الامتثال
المهام المنوطة بمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى أو في أبكر وقت ممكن عملياً بعد ذلك	
معلقة	النظر في طرق تيسير التعاون بغية تعزيز فعالية السياسات والتدابير في إطار المادة ١-٢(ب)، وذلك بصورة منفردة ومشتركة

(١) ما لم يذكر غير ذلك، فإن الإشارات إلى المواد والقرارات في هذا المرفق هي إشارات إلى بروتوكول كيوتو.

(٢) يتناول هذا المقرر أيضاً الآليات الأخرى في إطار بروتوكول كيوتو.

التوزيع	المهمة
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	الطرائق والقواعد والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالكيفية التي يمكن بها إدراج الأنشطة الإضافية البشرية المصدر المتصلة بالتغييرات في انبعاثات غازات الدفيئة حسب المصادر والمصارف في التربة الزراعية والتغير في استخدام الأرض وفتات الحراثة في إطار المادة ٣-٤ ^(٣)
انظر المقرر -م أ-٤ ^(٤) (FCCC/CP/1998/L.-) (في إطار البند ٥(أ) ٢٠ من جدول الأعمال)	إمكانية زيادة تفصيل المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنفيذ المادة ٦
المهام التي يتعين أن ينجزها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو قبل فترة الالتزام الأولى	طائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة بموجب المادة ٧-٤
المهام التي يتعين أن ينجزها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في أقرب وقت ممكن عملياً	النظر في تطبيق العملية الاستشارية المتعددة الأطراف المشار إليها في المادة ١٣ من الاتفاقية على البروتوكول وتعديل هذه العملية، حسبما يكون مناسباً.
يجري النظر فيها عند إقامة العملية الاستشارية المتعددة الأطراف المشار إليها في المادة ١٣ من الاتفاقية.	

(٣) انظر أيضاً المقرر -م أ-٤ (FCCC/CP/1998/L.5)، الفقرة ٣ بشأن المادة ٣-٣.

(٤) يشمل هذا المقرر أيضاً آليات أخرى في إطار بروتوكول كيوتو.

المرفق الثاني

**القائمة الأولية لأعمال مؤتمر الأطراف العامل
بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو
في دورته الأولى**

المهام المنوطة بمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى
التدابير المتصلة بالمادة ١٤-٣
<ul style="list-style-type: none"> • انظر المقرر -م أ-٤ (FCCC/CP/1998/L.-..) (في إطار بند جدول الأعمال ٤(ه))
المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنظم الوطنية والموضوعة في إطار المادة ١-٥ والمنهجيات المتعلقة بتطبيق التعديلات في إطار المادة ٢-٥
<ul style="list-style-type: none"> • برنامج العمل المتعلق بالمسائل المنهجية المتصلة بالمادة ٥، على النحو المبين في الفقرة ٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1998/CRP.10، كي يستكمله مؤتمر الأطراف في دورته السادسة
المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات في إطار المادة ٧، فيما يخص قوائم الجرد السنوية والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول
<ul style="list-style-type: none"> • برنامج العمل المتعلق بالمسائل المتصلة بالمادة ١-٧، على النحو المبين في الفقرة ٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1998/CRP.10، كي يستكمله مؤتمر الأطراف في دورته السادسة
<ul style="list-style-type: none"> • برنامج العمل المتعلق بالمسائل المتصلة بالمادة ٢-٧، على النحو المبين في الفقرة ٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1998/CRP.10، كي يستكمله مؤتمر الأطراف في دورته السادسة
المبادئ التوجيهية الخاصة باستعراض التنفيذ الذي تجريه، في إطار المادة ٨، أفرقة الاستعراض المكونة من خبراء
<ul style="list-style-type: none"> • برنامج العمل المتعلق بالمسائل المتصلة بالمادة ٨، على النحو المبين في الفقرة ٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1998/CRP.10، كي يستكمله مؤتمر الأطراف في دورته السادسة
الطرائق والإجراءات المتصلة بآلية التنمية النظيفة في إطار المادة ١٢

• انظر المقرر -م أ-٤ ^(٥) (FCCC/CP/1998/L.-) (في إطار البند ٥(أ) ٣٠، من جدول الأعمال)
الإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال
<ul style="list-style-type: none"> • دعوة الأطراف إلى تقديم آرائها إلى الأمانة بشأن المسائل المتصلة بالامتثال بموجب البروتوكول بحلول ١ آذار/مارس ١٩٩٩، على أن تتيح الأمانة هذه الآراء في وثيقة تنطوي على مواد شتى توجيه طلب إلى الأمانة كي تيسّر عقد مشاورات تستغرق يوماً واحداً بين الأطراف^(٦) بشأن المسائل المتصلة بالامتثال بموجب البروتوكول، على أن يكون ذلك مباشرة قبل عقد الدورة العاشرة للهيئتين الفرعيتين • إنشاء فريق عامل مشترك بشأن الامتثال تشرف عليه الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ويكلف بالمهام التالية: <ul style="list-style-type: none"> - تحديد العناصر المتصلة بالامتثال في البروتوكول - متابعة تطور هذه العناصر في مختلف الأفرقة بما في ذلك، مثلاً، العناصر المتعلقة بالقواعد الموضوعية ونتائج عدم الامتثال، وتحديد الثغرات بغية معالجتها في الموقف المناسب - وضع إجراءات تتيح معالجة الالتزامات بموجب البروتوكول، شريطة ألا تكون خاضعة لنظر أفرقة أخرى - ضمان اتباع نهج متعدد لوضع نظام شامل بشأن الامتثال • توجيه طلب إلى الفريق العامل المشترك المعنى بالامتثال، من خلال الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، كي يقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة • توجيه طلب إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة كي يتخذ مزيداً من الخطوات منها، إذا اقتضى الأمر، إنشاء فريق عامل مخصص للامتثال أو اتخاذ إجراء آخر، بهدف اعتماد مقرر في مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة
المهام المنوطة بمؤتمرات الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى أو في أقرب موعد ممكن عملياً بعد ذلك
[النظر في سبل تيسير التعاون على تعزيز الفعالية المنفردة والمشتركة للسياسات والتدابير المعتمدة بموجب المادة ٢-١(ب)]
معلقة

(٥) يشمل هذا المقرر آليات أخرى في إطار بروتوكول كيوتو.

(٦) المشاورات مفتوحة للمراقبين بموجب المادتين ٦ و ٧ من مشروع النظام الداخلي، على النحو المنطبق (انظر FCCC/CP/1996/2).

الطرائق والقواعد والمبادئ التوجيهية لمعرفة أي الأنشطة الإضافية التي يتسبب فيها الإنسان والمتعلقة بالتغييرات في ابعاث غازات الدفيئة مبينة حسب مصادرها وبواقيها إزالتها في فئات التربات الزراعية وتغير استخدام الأرض والحراجة يمكن إدراجها بموجب المادة ٤-٣^(٧)

- ٠ برنامج العمل المبين في المقرر -م ٤-٤ (FCCC/CP/1998/L.5)، وفقاً للأطر الزمنية المحددة في ذلك المقرر

احتمال زيادة بلوحة المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٦

- ٠ انظر المقرر -م ٤-٤^(٨) (FCCC/CP/1998/L.-) (في إطار البند ٥(أ)، من جدول الأعمال)

المهام التي يتعين أن ينجذبها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو قبل فترة الالتزام الأولى

طرائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المسندة بموجب المادة ٤-٧

- ٠ برنامج العمل المتعلق بالمسائل المنهجية المتعلقة بالمادة ٧، على النحو المبين في الفقرة ٨ من الوثيقة FCCC/CBSTA/1998/CRP.10، كي يستكمله مؤتمر الأطراف في دورته السادسة، أو في أقرب موعد ممكن عملياً

المهام التي يتعين أن ينجذبها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في أقرب وقت ممكن عملياً

النظر في تطبيق العملية الاستشارية المتعددة الأطراف المشار إليها في المادة ١٣ من الاتفاقية على البروتوكول وتعديلها حسبما يكون مناسباً

يُنظر في ذلك فور إنشاء العملية الاستشارية المتعددة الأطراف المشار إليها في المادة ١٣ من الاتفاقية.

(٧) انظر أيضاً الفقرة ٣ من المقرر -م ٤-٤، بشأن المادة ٣-٣.

(٨) يشمل هذا المقرر أيضاً آليات أخرى في إطار بروتوكول كيوتو.